

وزارة التجارة والصناعة والاستثمار

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ «بالتعميض»

باعتراض الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الغربية

للعام المالى ٢٠١٢

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة :

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٢٦ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

للغرفة التجارية لمحافظة الغربية الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٥ :

وعلى القرار الوزارى رقم ١١٩ لسنة ٢٠١٤ بشأن التعميض فى بعض الاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الغربية جلسة ٢٠١٣/٣/٣١

باعتراض الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠١٢ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٤/٥/١٣ :

قرار:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الغربية عن العام المالى ٢٠١٢

حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٧١٢٩٦١٩,١٩ ج (فقط سبعة ملايين ومائة وتسعة وعشرون ألفاً

وستمائة وتسعة عشر جنيهاً وتسعة عشر قرشاً لا غير) وبلغت جملة المصروفات

مبلغ ٤٤١٤٩٦٣,٢٤ ج (فقط مليونان وأربعين ألفاً وأربعة عشر ألفاً وتسعمائة

وثلثة وستون جنيهاً وأربعة وعشرون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات

مبلغ ٤٧١٤٦٥٥,٩٥ ج (فقط أربعة ملايين وسبعمائة وأربعة عشر ألفاً وستمائة وخمسة وخمسون جنيهاً وخمسة وتسعون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١٢/١٢/٣١ مبلغ ٣٣٦٢٨٦١٧,٩١ ج (فقط ثلاثة وثلاثون مليوناً وستمائة وثمانية وعشرون ألفاً وستمائة وسبعة عشر جنيهاً وواحد وتسعون قرشاً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريماً في ٢٠١٤/٥/١٣

رئيس القطاع المفوض

في بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

محمد سيد سلام